

من وزير الاقتصاد والمالية إلى

الموضوع : ملاحظات حول مشروع كراس شروط يتعلق بتدخّل غرف التجارة والصناعة في
مناولة التصرّف في السجل التجاري
المرجع : مراسلتك عدد 53 المؤرخة في 15 جانفي 2015

تبعاً لمراسلتك المشار إليها بالمرجع أعلاه التي طلبت فيها إبداء الرأي حول مشروع كراس شروط
يتعلّق بتدخّل غرف التجارة والصناعة في مناولة التصرّف في السجل التجاري، يشرفني أن أحيطك
علماً بأن مشروع كراس الشروط يثير من جانبي الملاحظات التالية :

1. الملاحظات في الأصل :

الفصل الثاني :

نصّ الفصل الثاني من مشروع كراس الشروط على أنّه :

- تشمل مناولة التصرّف في السجل التجاري :
- قبول وإيداع المطالب،
- تسليم الوثائق المتعلقة بالعمليات المنصوص عليها بالفصل الرابع،
- تسلّم الوصولات والمضامين المستخرجة من السجل التجاري ونسخ من العقود و الوثائق
والشهادات نيابة عن موكلها."

وحيث ينصّ الفصل 5 مكرر من القانون عدد 15 لسنة 2010 المؤرخ في 14 أفريل 2010
المتعلّق بقانون السجل التجاري على عمليات تقديم المطالب وإيداع العقود والوثائق ، فإنّه يقترح
تغيير صياغة المطة الأولى من الفصل الثاني المشار إليه أعلاه على النحو التالي :

- قبول المطالب وإيداع العقود والوثائق الواجب إيداعها بالملف الملحق بالسجل التجاري.

- الفصل الخامس :

نصّ هذا الفصل الخامس على أنّ القبول والإيداع يشمل عمليات التسجيل والتشطيب وإعادة
التسجيل بالسجل التجاري وإيداع العقود والوثائق الواجب إيداعها بالسجل التجاري ، وحيث نصّ

الفصل الثاني من كراس الشروط على عمليات تسليم الوثائق والوصولات والمضامين المستخرجة من السجل التجاري ونسخ من العقود و الوثائق ، فإنه يقترح إضافة ضبط عمليات التسليم المذكورة صلب الفصل الخامس وذلك بإضافة فقرة ثانية تلي الفقرة الأولى المتعلقة بالقبول والإيداع ، كما يلي:

- "ويشمل التسليم الوثائق التالي :
- شهادة في عدم التسجيل بالسجل التجاري
- وصول إيداع الوثائق الملحقة بالسجل التجاري
- مضامين السجل التجاري
- نسخ من العقود والوثائق التي يسلمها كاتب السجل التجاري المحلي "

- الفصل الثامن :

نصّ هذا الفصل على أجل 3 أيام ، ويقترح إضافة عبارة "من تاريخ الإيداع" لتصبح الجملة كالآتي :

.....أجل 3 أيام "من تاريخ الإيداع".....

2. الملاحظات الشكالية:

وردت أخطاء شكلية ضمن مشروع كراس شروط المتعلق بتدخّل غرف التجارة والصناعة في مناولة التصرف في السجل التجاري ويقترح تعويضها كما يلي :

- على مستوى الفصل الثاني : - تعويض عبارة "تسلم" بـ "تسليم".
- تعويض عبارة "شهادات" بـ "شهادت".
- على مستوى الفصل الرابع : إضافة حرف الياء لعبارة السجل التجاري
- على مستوى الفصل السادس : - إضافة حرف العطف "و" قبل عبارة " يمضي الشخص الطبيعي أو الممثل القانوني للشخص المعنوي"
- إضافة حرف العطف "و" قبل عبارة " لا تشمل هذه الوكالة ممارسة ..."

- على مستوى الفصل التاسع : تعويض عبارة " الغرف " بعبارة " غرف التجارة والصناعة".

- على مستوى الفصل العاشر :

يقترح إعادة صياغة الجملة التالية "تستخلص غرف التجارة والصناعة معلوما موظفا على الخدمات ذات العلاقة بالسجل التجاري يتم ضبط مقداره بمقتضى مقرر صادر عن الوزير المكلف بالتجارة.

لتصبح كالتالي :

" يخصص معلوما موظفا على الخدمات ذات العلاقة بالسجل التجاري لفائدة غرف التجارة والصناعة يتم ضبط مقداره بمقتضى مقرر صادر عن الوزير المكلف بالتجارة"

- على مستوى الفصل الحادي عشر : تعويض عبارة " المؤسسات " بعبارة " منخرطها".

وتقبلي، سيدي، فائق عبارات التقدير والاحترام.

والسلام

عن وزير الاقتصاد والمالية وتفويض منه

الحبيب العام للدراسات
والتشريع الجبائي

الإمضاء : حبيبة جراد اللواتي